بحار الأنوار

[377] بيان: العائف: المتكهن، قاله الجوهري، وقال: الزجر: العيافة، وهو ضرب من
التكهن، تقول: زجرت أنه يكون كذا وكذا، وصدف: أعرض، وسيأتي تفسير سائر الفقرات في كتاب
الامامة. 86 - يب: محمد بن أحمد بن يحيي، عن الحسن بن علي بن عبد ا⊡، عن ابن فضال، عن
مروان، عن عمار الساباطي قال: كنا جلوسا عند أبي عبد ا□ عليه السلام بمنى فقال له رجل:
ما تقول في النوافل ؟ فقال: فريضة، قال: ففزعنا وفزع الرجل، فقال أبو عبد ا∏ عليه
السلام: إنما أعني صلاة الليل على رسول ا□ صلى ا□ عليه واله، إن ا□ يقول: " ومن الليل
فتهجد به نافلة لك " (1). 87 - كا: أبو علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن علي بن
حديد، عن مرازم، عن أبي عبد ا□ عليه السلام قال: إن ا□ كلف رسول ا□ ما لم يكلف (2) أحدا
من خلقه، كلفه أن يخرج على الناس كلهم وحده بنفسه إن لم يجد فئة تقاتل معه، ولم يكلف
هذا أحدا من خلقه قبله ولا بعده، ثم تلا هذه الآية " فقاتل في سبيل ا□ لا تكلف إلا نفسك (3)
' ثم قال: وجعل ا□ له أن يأخذ له ما أخذ لنفسه، فقال عزوجل: " من جاء بالحسنة فله عشر
أمثالها (4) " وجعلت الصلاة على رسول ا∏ صلى ا∏ عليه واله بعشر حسنات (5). 88 - ختص: عن
علي بن سويد السائي، عن أبي الحسن الاول عليه السلام قال: ما خلق ا∐ خلقا أفضل من محمد
سلى ا∏ عليه وآله، ولا خلق خلقا بعد محمد أفضل من علي عليه السلام (6). 89 - ختص: عن
جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام في قول ا□ تبارك وتعالى:
(1) تهذيب الاحكام 1: 204. والاية في سورة
الاسراء: 79. (2) في المصدر: ما لم يكلفه. (3) النساء: 84. (4) الاعراف: 160. (5) روضة

الكافي: 274 و 275. (6) الاختصاص: مخطوط.